

# أصول فقه/ سلسلة شرح كتاب قواعد ابن رجب الحنبلي/ الشيخ عبد الله عبد الرحمن آل غديان 65/61

عبدالله الغديان

ثم طراً ما يمنع اجزائه والوجوب فهل يعود الى ملكه وقاعدة الشريعة قاعدة الشريعة انه ما دام انه عارض عارض يمنع الانعقاد يمنع ايام الانعقاد الاصلي فان هذا يعود الى ملكه ولكن عليه البذل والحمد لله - [00:01:40](#)

رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين وهذا تمام ثلاثين القاعدة لانني قلت كل درس فيه عشر قواعد. فاذا كان فيه اسئلة تبع الدرس او تبع غيره. لا ساخن هذا - [00:02:10](#)

اخر مرة هذا يقول كنت في الدرس الماضي الدرس الماضي بعض الكتب المساعدة ذكرته بس انك ما ما كملت الكتابة. الدرس الماضي بعض الكتب المساعدة المساعدة التي يستفاد منها مع كتاب - [00:02:31](#)

الفروق فليتك تعيد ذكرها اذا جاء درس الفروق في ليلة السبت. ان شاء الله اذكرها لكم كيف نجمع بين قاعدة الوسائل وقاعدة المقاصد بين قاعدة الوسائل لها حكم المقاصد وبين قاعدة يغتفر في الوسائل ما لا يغتفر في المقاصد - [00:03:04](#)

ما فيه تعارض بين القاعدتين لان لان الاحكام التكليفية الخمسة الاحكام التكليفية الخمسة كل وسيلة مؤدية الى حكم منها فان هذه الوسيلة تأخذ حكم ذلك الحكم فوسائل الحرام محرمة ووسائل الواجب واجبة - [00:03:49](#)

ووسائل المكروه مكروهة ووسائل المندوب مندوبة ووسائل المباح مباحة هذا من وجه من جهة علاقة الوسائل بالاحكام. التكليفية والوسائل ايضا لها علاقة بالاحكام الوضعية الاسباب والشروط والعلل والموانع هذه هي الاحكام الوضعية الاصلية - [00:04:33](#)

وهكذا الاحكام الوضعية التبعية مثل الرخصة والعزيمة والاداء كثير من من هذا هذه يقال عنها انها احكام وضعية ايضا لها وسائلها فوسائل الشرط تأخذ حكما ووسائل السبب ووسائل المانع ووسائل العلة وهكذا - [00:05:09](#)

ووسائل الاحكام الوضعية يعبر عنها بانها ادلة وقوع الاحكام ادلة وقوع الاحكام. والمقصود من الاحكام هنا هي الاحكام الوضعية يعني وقوع الشر. مثل الان مثل الان المريض المريض يأتي مثلا يؤتى به الى الطبيب ويجري له فحوص - [00:05:38](#)

هذه الفحوص هي ادلة للتحقق من وجود هذا المرض حتى يرتب عليه ما يحتاج اليه من الاحكام آ الشخص عندما يأتي سكران يحتاج الى ان يثبت هذا السكر باجراء تحاليل. هذه التحاليل هي ادلة - [00:06:12](#)

لوقوع السكر الذي هو شرط في اقامة الحد. وهكذا سائر الاحكام الوضعية اما قاعدة يغتفر بالوسائل فهذا قد تكون الوسيلة قد تكون الوسيلة مشروعة في حد ذاتها لكن يتوصل بها الى امر محرم - [00:06:44](#)

فلو فعلت مقطوعة عن المحرم صارت جائزة لكن لما توصل بها الى حرم انقلبت الى محرم كما في قوله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغيره - [00:07:15](#)

في علم فسب الهة الكفار هذا مشروع لكن لما كان هذا المشروع يترتب عليه وجود وسيلة وهي ان لما كان هذا وسيلة الى انهم يسبون الله فحرم عمل هذا الواجب - [00:07:35](#)

عمل هذا الواجب وقد يكون العكس يكون الشيء لو لو نظر اليه في حد ذاته وجد انه محرم لكن يتوصل به الى امر واجب. يتوصل به الى امر واجب. فيقال حينئذ - [00:08:00](#)

يغتمر في الوسائل ما لا يغتفر في المقاصد وكأن هذا يعني شبيه بالاستثناء من القاعدة العامة فيه شريط يباع بالتسجيلات ينشد

وش ويقول يا صلاح الدين وش هالكلام هذا اذا اشترى - 00:08:22

رجل غنما فتولد منها اذا كان السائل ما فهم ما قلت يروح للمحكمة هو صاحب الغنم وش هالكلام هذا هل يجوز السؤال عن الجنين الذي في بطن امه. عن طريق الاشعة التلفزيونية ما في مانع - 00:09:00

هذا لانه لا ما يدخل هذا جميع ما يدرك بالوسائل الحديثة فيما يتعلق بالولد ما يدخل في قوله تعالى ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم اه ما في الارحام - 00:09:30

لان كلمة ما في الارحام هذه هي ما ترجع الى ما قال ويعلم من في الارحام لا قال ويعلم ما في الارحام لان الانسان موضع للصفات التي ترد عليه - 00:09:54

في صفات فطرية وفي وفي امور تبي تجري عليه في حياته من استعمال وسائل السعادة او استعمال وسائل الشقاوة ومتى مثلا يموت وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت - 00:10:18

يعني فكلمة ويعلم ما في الارحام يعني يعلم جميع ما يتعلق بهذا المولود اما ما يتوصل اليه باستخدام الوسائل التي يتبين منها ان ولد ولا بنت ولا لكن هل تتمكن انك تتبين انه شقي ولا سعيد؟ هذا لا يمكن ابدا. هل تتمكن اذا كشفت عليه انه يموت بكرة؟ ولا - 00:10:46

الا بعد بكرة لا ابدا هذا ما ما تستطيعه ولهذا بعض الناس يقول وشلون الله يقول تعالى ويعلم ما في الارحام والاطباء الان صاروا يعرفون انه ذكر ولا انثى هذا لا - 00:11:15

يدخل في هذا هذا يقول كيف نقول ان الحكم للاغلب اذا اختلطت عين محرمة وطاهرة مباحة مع قول الرسول صلى الله عليه وسلم ما وكثيره فقليله حرام. لا منك جبت لك - 00:11:29

ملى فنجال قهوة. خمر وحطيته في قرية من الماء ماذا تفعل التصور الذي عندك في السؤال تصور غير صحيح تارك الصلاة والعاق لوالديه هل يطلب من الحاكم قتله اما تارك الصلاة فهو مرتد عن الاسلام - 00:12:09

العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر وهذا منكر. ومن رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبه لسانه فان لم يستطع اما عقوب الوالدين فالوالدان هم اللذان يتصلان بالحاكم الاداري ويطالبان - 00:12:45

بقتله او غير ذلك كيف بس ما مسألة القتل عاد هذا شيء ثاني وش هالسؤال هذا هل يقال بوقوع الطلاق بالشرط اللغوي؟ عند من لا يحسن اذا حصل واحد بهذه الصفة يحال - 00:13:07

الى جهة الاختصاص من اجل التأكد مما صدر منه اما هذا سؤال من الرأس من الواقع ذكرت في القاعدة السابعة والعشرين ان المرأة الحامل اذا خشيت على نفسها تقضي واذا خشيت على نفسها وعلى ولدها تقضي وتكفر في الصيام - 00:13:32

فما وجه زيادة التكفير؟ زيادة التكفير من اجل الولد. لان هذا لمصلحتها ومصلحة غيرها ما هي الضوابط التي نفرق بها وسائل الشرك الاكبر شركا اصغريا اخي ومنا ايضا من الشرك الاصغر الرياء - 00:13:57

جئت يعني من بلده للعمرة قبل وصولنا الى الميقات جاءتني الدورة الشهرية الان انا في مكة هل يجوز الاغتسال للعمرة في مسجد السيدة عائشة ام لا بد من الذهاب الى الميقات؟ اذا كنت - 00:14:37

احرمتي من الميقات وعليك الدورة الشهرية واخرتي الطواف والسعي حتى طهرت وانت الان طهرت فليس عليك الا ان تتطهري وتتوضئي وتطوفي وتسعي فقط. اما اذا كنت مررت الميقات ولم تحرمي ظنك - 00:15:01

منك ان الحائض لا ينعقد احرامها في حال الحيض فانك ترجعين الى الميقات الذي مررت عليه. هذا اذا كنت جازمة على العمرة. اما اذا قلت ما احرمت ولكن قلت في نفسك لاني تابعة لغيرك - 00:15:30

قلت في نفسك ان طهرت قبل سفر اخواني اخذت العمرة. وان لم اطهر فاني اسافر واترك العمرة. ففي هذه الحال اذا طهرت فانك تخرجين الى التنعيم. يعني وتحرمين بالعمرة فهذه ثلاث حالات لابد من التنبيه لها - 00:15:55

قلنا مراد الفقهاء بقولهم خيار الشرط تعليق الشرط وما الى ذلك يا اخي انت تحتاج الى انك تدرس باب الخيار هذا من جهة وباب

التعليق الطلاق بالشروط كل هذا تحتاج الى دراسته - 00:16:22

وهذا يقول جاء من بلادي بقصد العمرة وارغب في تكرار العمرة خلال وجود هذه الايام. الله يتقبل منا ومنك شككت وانا في الصلاة حيث انني احسست بشيء ولكن بدون صوت او رائحة. فاستمررت بصلاتها اذا كان انك حصل عندك شك - 00:17:00

في اثناء الصلاة واستمر معك فصلاتك غير صحيحة وهذا يسأل عن يسيل الدم نقطة دم في الثوب هذه لا اثر لا اثر لها من ناحية النجاسة وهذا يقول لو تكرمت علينا باعادة بسط القاعدة - 00:17:25

وسط القاعدة الاولى يعني القاعدة الاولى اللي هي القاعدة الحادية والعشرين القاعدة الحادية والعشرين انا ذكرت لكم انها في الحقيقة جزء من القاعدة العشرين وذكرت لكم ان القاعدة العشرين منقسمة الى قسمين يعني فروعها - 00:17:52

القسم الاول فروعه ما تولد من الجزء من يعني ما هو جزء من الاصل والثاني ما تولد من الكسب والقاعدة الحادية والعشرين هي ما تولد من من الاصل يعني كان جزءا. ما تولد من الكسب - 00:18:16

والله هذي مهني بواضحة كتابتها ما معنى يعود الى ملكه؟ يعني يعود الى ملكه يأكل لحمه الاضحية التي انكسرت يأكل لحمه هو واولاده لكنها لا تجزئ اما اذا قلنا ما يعود الى ملكه فانه يتصدق بلحمها - 00:18:41

ها الا خمسة ما حكم تقصير تقصير اللحية وش هالكلام ما حكم تقصير اللحية في المذاهب الاربعة يا اخي ما يكفيك مذهب الرسول ايش عليك من المذاهب الاربعة؟ ما دام ان الرسول اعفاها عمليا - 00:19:09

وامر باعفاها قوليا فاجتمع السنة الامر بالقول والتطبيق بالعمل وش عليك من المذاهب ابو مالك رضي الله عنه وهو يدرس في مسجد المدينة يقول علشان يدخل هو في الكلام يقول كل يؤخذ من قوله ويرد الا صاحب هذا القبر - 00:19:44

شاب من الله عليه الحرص العبادة وطلب العلم ولكنه دائما في الوسوسة كأن الله يرد عليه بعض اعماله يا اخي هذا من نزغات الشيطان فاذا احسست بشيء من ذلك فاذكر الله واستعذ بالله من الشيطان الرجيم - 00:20:16

وهذا يقول هل التفكير في مخلوقات الله الله تعالى يقول اولم ينظروا في ملكوت السماوات والارض وجاء فيها لقوم يفقهون لقوم يتفكرون لقوم يعقلون لقوم يتذكرون. كثير في القرآن ما في شك انها عبادة - 00:20:45

ويقول هل الاضحية ولا الاضحية سنة ما هي بواجبة الصفوف التي تلي الكعبة امام هل تدخل في الصف الاول من كل جهة يعني كل الدائرة الصف الاول حكمه واحد في جميع الدوائر - 00:21:10

وهذا يسأل عن المرأة اذا منها مرت مثلا في الحرم هي تقطع الصلاة ما تقطع الصلاة لان هذا امر لا بد منه وهذا يقول اذا تعارضت المصلحة والمفسدة فالحكم للغالب كيف الجمع - 00:21:36

في هذه القاعدة درء المفسد مقدم على جلب المصالح. يا اخي اذا سمعت بهذه القاعدة درء المفسد مقدم على جلب المصالح فاعلم انه لا يرد الا على صورة من صور المصالح والمفسدات التسع - 00:22:01

هذه الصورة هي اذا تعارضت المصلحة والمفسدة على سبيل السواء يعني كانت المصلحة مساوية للمفسدة فقط. فهذه هي التي يعبر يعبر عنه العلماء بان درء المفسد مقدم على جلب المصالح. ولهذا في كثير من الاخوان يخطئون في فهمها. يطردونها ولو -

00:22:27

كانت المصلحة هي الراجعة. فيقولون زرع المفسد مقدم على جلب المصالح. وهذا ليس بصحيح انما الصحيح في هذه القاعدة اذا تساوت المصلحة والمفسدة فقط يلا السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حظ الاسئلة دوق - 00:22:54

- 00:23:15